

الجملة اراحة الطالب من البحث والتفتيش في ذلك الكتاب لا احتمال ان يكون تزي
 بعضا منها والى من عليه الناظر حسما المستغنى عن النظر انه يترك الخلاف
 صريحا وقد يتبادر الى بالمرحوم في ذلك الفصل كما يلية صور الترتيب الاولى واطراف الاتفا
 حده يترجم به والاكثر الاستدلال عن الضمير به بلا اختصار على الحكم **فصلها**
الاول في اعيان القلبية في كلام الناظر خصوصا قوله قبل لخصت منها... ووجوه
 في ذلك **فصلها** مراد بكل ما ذكر مما هو مفهوما والنظم ما ذكر وما من الاحكام
 الجمالية للرسم الفياض وهو معتقد عند ائمة العيس جاز في عليه انه ترك جملة من
 الاحكام التي تضمنتها كتبهم من الاكليات وغيره من التوضيحات لا انه ترك ما يربط
 من الاحكام الجمالية للرسم الفياض مما استشفه الشيطان واقتضى النظر في وجه
 وهذا العساية وان كانت غير واضحة في كلامه فان اسفاطه كثير مما شئت به
 الفتح والتفصيل دليل واضح على ذلك **فصلها** مراد في هذا البيت بالترجمه في
 جميع ما ذكره واستشهاد ما ذكره في الجملة واما تعصيل النسبة اليهم فمبينا في قوله
 في الحكم مطلقا الايات الخمسة فلما تنوعت تلك الايات تكرر ارجاع هذا **السراج**
 التزامه ذكر ما ذكره من الاحكام التي عليها بين الضاحف والتلف فيها من ما زاد على
 ذلك بمرحوم كثيرا ما يورد عليه من موت بيان التشبيه وهذا التشبيه من باب **الثالث الخليل**
 لا يدخل للبلنسية في فهم ذكره من كلام الناظر ولا التعان التي من شرح البيت بلا يقره
 المتقدمين كعب والناظر يقولون وما ذكر في بعض ارجح وهذا خلف واستغنى وتلك الناظر
 مع كلام البلنسية بوجه ذلك ايضا **فصلها** مراد وكل ما ذكره على اربعة اجزاء وكل جعل
 مفعول لا ذكر وما يضاف اليه او اضافة على الحكم وهو صفة او موصولة والجملة بعدها صفة او
 صلة ومن ما تجاها لبيان ارجاع ما هو المحذور على حذف الموصوف اليه من حرف انفعال او اختلا
 ف ومن ويجوز عليه حمل الخال من كل او ما او منصوب ذكره ويصح ان يكون المصغر بمعنى
 اسم العلم في يستغنى عن تقدير الموصوف وجملة انزوا صفة انفعال وما خلف عليه
 وما يرد الموصوف محذوف تقديره **فصلها**

والحكم مطلقا به اليهم **انتم** في احكام ما قد رسموا
 في الاحكام في البيت قبل هذا انه الذي ذكره جميع ما ذكره في الشيوخ الثلاثة اجلا اراد
 هناك جعل كعبية النسبة في ذلك جدرانه يشتم بالحكم في حال فونه مطلقا به غير

مخبر

مفيدة يشتم منهم فاشي الى جميعهم وسواء كان ذلك على جهة الاختصار نحو: وحذو
 اذ ارسى: او الطلب نحو: واحدة تعدوهم: ومن اطلق ايضا نحو: والجمع المحذو
 في الرضى: لا خلاف بين الامة: وجاء ايضا عنهم في العالمين: وشبهه مما يستند فيه
 المحذوف لكتبه الصاحف لا الشيوخ النقل على ما يلية في شرحه في ان مراد بالاطلاق ما لم
 يستند فيه حكمه لو احذر الشيوخ وطاعوا وصدقوا الصلوة ونحوها خالصة من ذلك
 بخلاف نحو قوله في الجمل ان ذكره: بالالف: مما بين حج الاسناد فيه لشيوخ النقل
 ما نوه من الفيديو يحتمل ان يريد بالاطلاق ما لم يتفقد بعض الشيوخ دون بعض منكون هناك
 الامثلة كلها من الطلوع ويعود هذا الاحتمال انه قابل للاطلاق والحق البيت بالاستدلال

و بعض الشيوخ دون بعض وذلك في قوله وكما جاء البيت واذكر الشيخ به في البيت **فصلها**
الاول ما لا يصلح عليه في هذا البيت لا يقتضى حذف الالفات بل يوجب في جميع ابواب
 النظر على البيت المتقدم ولا مدخل للبلنسية هذا البيت المتقدم ايضا وما يرد في هذه الظانف
 الاختلاف في قول سبحان ولم يذكر فيه البلنسية اختلافا لم يكون هذا الحكم جزءا مما مثل وفد
 يكون اختلافا نحو واو كلاهما يختلف جاء **الاشارة** معن قوله في احكام ما قد رسموا انما يلزم
 الاشارة بان الحكم المطلق الرسم للاية الاحكام المتعلقة: بنفس الرسم اما ما يخرج عن ذلك وفد
 يطول الحكم فيه ولا يشترطه الى جميعه نحو: في الثالث: يخبر في رسمها: وهو من حج بشارة
 المرصين: فان التخيير في الاول عن الناظر والتمسح في الثالث: يخبر في رسمها: وهو من حج بشارة
 او او وكلمة لقطع جملة على اخرى او الحكم مبتدأ وخبر جملة الشتر والجرور والياء بما يرد للبلنسية ا
 ومختلفا حال المستد او على يدكم مع كونهم في راء ما يخرج او يدعونه كل منهما خلاف وفي احكام متعلق
 بالشيء او يجعل محذوف تقديره او جعل ذلك للاشارة في احكام تلك الالفات التي ذكرها
 رسمها الى الاحكام الراجعة الى رسمها موصول مضاف اليه وعاد به الصلوة محذوف اي رسمها

قال **وكما جاء به في عنهما** **باب** **تجالح مع دان رسما**
 احتمى انه اذا ذكر حكما مستندا الى فهمه تشبيهه بجرورين من غير تقدم معاد بيان
 مراد به الشيطان ابو عمرو وارجو اورد نحو: والحذف منها ما يرد للبلنسية: وعنهما ورضات: وبعد
 وارجعها فاذ التمنت: وذلك المقدر عهدهما فانه تمام جلب الاختصار وان تقدم معاد
 معاد فهم التشبيه له نحو: في الاول ان عنهما فانه سكتا: وانما يحتاج الى التشبيه على هذا لانه
 كثير اما يلية بقره الصريحين دون تقدم معاد ولا ينبغي ان ما نسبه اليه بغير حرج اوله مع غيره